

التَّحذِيرُ الشَّدِيدُ

مِنَ فِتْنَةِ الْمَالِ

الإمام الشيخ

عبد الله سراج الدين

رحمه الله تعالى ورضي عنه



هذا البحث مقتبس من كتاب
(حول تفسير سورة الحجرات)

من الصفحة ٢٩٧ حتى الصفحة ٣١١

للشيخ الإمام
عبد الله سراج الدين الحسيني

بناء على توجيهات ولده

المهندس الشيخ

محمد محيي الدين سراج الدين

رحمهما الله تعالى ورضي عنهما

ويمكنك تحميل هذه الأبحاث القيّمة
وتحميل جميع كتب الشيخ الإمام
من موقعه الرسمي والوحيد

WWW.SRAJALDEN.COM

قسم مؤلفات الإمام

- المؤلفات المكتوبة وقبسات من المؤلفات

مدير الموقع :

الشيخ عبد الله محمد محيي الدين سراج الدين

وروى الترمذي عن أنس رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «يُجاء بابن آدم - أي: يوم القيامة - كأنه بَدَجٌ»^(١) فيوقف بين يدي الله عز وجل فيقول الله تعالى له: أعطيتك، وحوّلتك، وأنعمت عليك - أي: كثيراً من نعم الدنيا - فماذا صنعت؟

فيقول: يا رب جمّعته وثمرته فتركته أكثر ما كان؛ فارجعني آتك به.

فيقول الله تعالى له: أين ما قدّمت - أي: من عمل البر والخير -.

فيقول العبد: يا ربّ جمّعته وثمرته - أي: نميته - فتركته أكثر ما كان؛ فارجعني آتك به.

فإذا عبّد لم يُقدّم خيراً فيمضى به إلى النار».

وهذا أحقُّ، لأنّه كالحمّار حمل حملاً ثقيلاً، ثم أخذ منه الحمل ولم يستفد الحمّار منه شيئاً، غير أنّ الحمّار هو مسخّر لابن آدم في ذلك، فالمسؤولية في تحميل الحمّار على ابن آدم، وماذا يصنع بما حمّله على الحمّار.

روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قال: يقول العبد: مالي مالي، وإنّما له من ماله ثلاث: ما أكل فأفنى، أو لبس فأبلى، أو أعطى فاقتنى - أي: ادّخر للآخرة - وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس».

= والقول الأول له أدلته أيضاً منها هذا الحديث الذي نحن فيه حيث قال: «فأجرهما سواء»، والمسألة فيها تفصيل تأتي في موضعها إن شاء الله تعالى.
(١) البَدَج: ولد الضأن الصغير.

فالإنسان الذي جمع مالا وعدده، ونمّاه وكثره، واتجر به، وتعب ليل نهار في تكثيره وجمعه، ولكنه لم يؤد حقوق الله تعالى فيه، ويحسب أنّ ماله أخلده، ثم ألقى حمل ما جمعه من المال عن ظهره، فصار لغيره، وراح إلى القبر وحده، فقير المال، فقير البر والإحسان، وما ينفعه من الأعمال عند الله الكبير المتعال، فزاح في حَسرة على فراق ماله المحبوب، وصار يُعذب بما جمع ومنع، ويكوى بديناره ودراهمه وأمواله كيّات من نار، فيتمنى حينذاك أن لا يكون درهم ولا دينار عنده أبداً، وصار من الأخسرين بعد أن كان في الدنيا يظن نفسه أنه من الأغنياء المكرميين، الرابحين في تجاراتهم وعماراتهم ومعاملهم وصنائعهم - إلا الذين أدوا حقوق الله تعالى فأدوا أوامره، وانتهوا عن مناهيه، وأدوا حقوق عباد الله تعالى التي أوجبها عليهم في أموالهم، ووفّوا بذلك وفاء كاملاً، قال تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ فأولئك هم الرابحون الناجحون المفلحون.

كما جاء في الحديث عن أبي ذر رضي الله عنه قال: كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في حرّة بالمدينة، فاستقبلنا جبل أحد.

فقال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «يا أبا ذر».

قلت: لبيك يا رسول الله.

قال: «ما يسرني أن عندي مثل أحد ذهباً تمضي عليه ثلاثة^(١) وعندي منه دينار إلا شيء أرصده لدين^(٢)، إلا أن أقول في عباد الله هكذا وهكذا» - عن يمينه وعن شماله وعن خلفه عليه السلام^(٣).

(١) أي: ثلاث ليال.

(٢) أي: أعده لوفاء دين علي.

(٣) ما يسرني أن يكون عندي مثل أحد ذهباً إلا أن أنفقه قبل مضي ثلاث ليال في مساعدة الفقراء والمحتاجين، وما أبقى عندي إلا ما بقي ديناً علي عليه السلام.

ثم سار صلى الله عليه وعلى آله وسلم ساعة ثم قال ﷺ: «هم الأقلون يوم القيامة، إلا مَنْ قال: هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وقليل ما هم» الحديث.

قال الحافظ المنذري: رواه البخاري واللفظ له، ومسلم ولفظه: قال - أي: أبو ذر رضي الله عنه: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة، فلما رأني قال: «هم الأخسرون ورب الكعبة».

قال أبو ذر: فجئت حتى جلست فلم أتقار - أي: لم ألبث مدة - أن أقمت، فقلت: يا رسول الله فذاك أبي وأمي من هم؟ - أي: من هم الأخسرون -.

فقال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «هم الأكثرون أموالاً إلا من قال: هكذا وهكذا وهكذا^(١) من بين يديه، ومن خلفه، وعن يمينه، وعن شماله - وقليل ما هم».

والمعنى أن المتصدق منهم والمنفق بسخاء وطيب نفس هكذا وهكذا دون تقدير ولا تقطير ولا منة ولا إيذاء بالكلام ولا رياء ولا سمعة هؤلاء قليل ما هم.

قال: ورواه ابن ماجه مختصراً: «الأكثرون هم الأسفلون يوم القيامة - إلا من قال: هكذا وهكذا؛ وكسبه من طيب».

أي: وكان كسبه لذلك المال هو من طريق الحلال، وأما الإنفاق من كسب حرام فهو معصية فوق معصية، لأن المال الحرام يجب رده إلى أهله أو ورثتهم إن مات أهله.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كنت أمشي مع النبي

(١) إلا مَنْ أعطى بسخاء وبذل للمساكين والمحتاجين والفقراء، فالقول هنا المراد به فعل العطاء والإنفاق.

ﷺ في نخل لبعض أهل المدينة فقال: «يا أبا هريرة هلك
المكثرون إلا من قال هكذا وهكذا» - ثلاث مرات - حثا بكفيه عن
يمينه وعن يساره ومن بين يديه «وقليل ما هم».

رواه الإمام أحمد ورواته ثقات، ورواه ابن ماجه نحوه.

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى
الله عليه وعلى آله وسلم: «نحن الآخرون^(١) الأولون يوم القيامة،
وإنّ الأكثرين هم الأسفلون إلا من قال: هكذا وهكذا، عن يمينه
وعن يساره، ومن خلفه وبين يديه» رواه ابن حبان في (صحيحه).

قال الحافظ المنذري بعدما أورد هذه الأحاديث قال: وفي
هذا المعنى أحاديث كثيرة تدور على هذا المعنى اختصرناها. اهـ.
ويكفي ذلك واعظاً للمسلم.

وإياك يا أخي أن يخطر على بالك أن هذه الأحاديث
المتقدمة قد جاءت في الأغنياء المكثرين من الكفار، فإن النبي
ﷺ خاطب المسلمين قال: «إلا من قال هكذا وهكذا» أي:
أعطى بسخاء وساعد وعمل خيراً، فلا يكون من الأخسرين ولا من
الأسفلين، وهذا إنما يكون في المؤمن، وأما الكافر فإنّ إنفاقه
وبذله لا يُخرجه عن كونه من الأسفلين والأخسرين، ولا يُخرجه
من النار مهتماً عمل من خيرات ومبرات ما دام كافراً.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصِدُّوا
عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً﴾ الآية.

وقال تعالى: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً
مَّتُورًا﴾.

(١) أي: نحن آخر الأمم، وقد مضى قبلنا أمم كثيرة - ولكننا الأولون يوم القيامة
السابقون إلى الجنة.

ويدلك أيضاً على أنه صلى الله عليه وعلى آله وسلم لم يُرد
بالمكثرين الأسفلين والأخسرين لم يقصد بذلك الكفار، لأن
الكفار هم أخسر الأخسرين بسبب كفرهم لا بسبب كثرة مالهم
وإمساكهم، قال تعالى - في الكفار -: ﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين
أعمالاً الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم
يحسنون صنعا أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم
فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً﴾.

وهناك آيات كثيرة في هذا المعنى .

وقد قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: كما في (سنن)
الترمذي عن أنس مرفوعاً: «لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح
بعوضة ما سقى كافراً منها شربة ماء».

فكثرة المال فتنة ومحنة لصاحبه، يتليه سبحانه أي شكر الله
تعالى فيؤدي حقوق الله تعالى وحقوق عباده التي أوجبها في ماله؛
أم يكفر نعم الله تعالى عليه، قال تعالى: ﴿فأما الإنسان إذا ما
ابتلاه ربه فأكرمه ونعمه فيقول ربي أكرمن وأما إذا ما ابتلاه فقدر
عليه رزقه فيقول ربي أهانن كلاً﴾ الآيات .

فقوله سبحانه: ﴿كلاً﴾ المعنى: أن النعمة والمال ليس
دليلاً على أن صاحبه كريماً على الله تعالى، وأن ما أعطيه فهو
إكرام من الله تعالى في الدنيا والآخرة، وإنما هو ابتلاء واختبار
وامتحان، كما أن من قدر عليه رزقه، وقيل ماله ليس ذلك دليلاً
على أن الله تعالى قد أهانه، وإنما هو ابتلاء، أي صبر أم يضجر
ويكفر.

فكثرة المال وقلته فتنة واختبار وامتحان، وبعد الامتحان
يُكرم المرء أو يهان .

ويرحم الله القائل:
فلو كانت الدنيا جزاءً لمحسن
لما كان في الدنيا شراب لظالم
لقد جاع فيها الأنبياء كرامة
وقد شبع فيها بطون البهائم

فالكرامة هي تقوى الله تعالى وبها العزة والكرامة في الدنيا
والآخرة، وليست الكرامة بجمع حطام الدنيا وجيفها؛ وليس عنده
تقوى لله ولا عزة نفس، ولا كرامة، بل هو عبد الدينار
وعبدالدرهم - كما ورد في الحديث.

اللهم إنا نسألك العافية في الدنيا والآخرة.

وقد حذر النبي ﷺ من فتنة المال وإفساده دين المسلم:

روى البزار بسند جيد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال:
سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما أهلك من كان قبلكم الدينار
والدرهم، وهما مهلكاكم».

وروى الشيخان عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال:
جلس رسول الله ﷺ على المنبر وجلسنا حوله، فقال: «إنما
أخاف عليكم ما يفتح الله عليكم من زهرة الدنيا وزينتها».

وقال ﷺ: «ألا وإن الدنيا عرض حاضر، يأكل منه البر
والفاجر، وإن الآخرة أجل صادق، يقضي فيها ملك قادر» الحديث
كما ذكرته في (الشمائل الشريفة) في خطبته ﷺ.

وعن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: قال رسول
الله ﷺ: «قال الشيطان لعنه الله تعالى: لن يسلم مني صاحب
المال من إحدى ثلاث أغدو عليه بهن وأروح: أخذه من غير

حِلِّه، وإنفاقه في غير حِلِّه، وأحبِّه إليه فيمنعه من حقه»^(١).

فلا يزال الشيطان يسعى في أن يجمع الإنسان مالا حراماً غير حلال، وأن يضيِّعه في الحرام، وأن لا يؤدي حقه من الزكاة ونحوها؛ حباً للمال وحرصاً عليه، ورغبة وفناء فيه حتى يفنيه الموت.

روى البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميصة، إن أعطي رضي وإن لم يُعط سخط - تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش».

طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله أشعث رأسه، مغبرة قدماه؛ إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، إن استأذن لم يُؤذن له وإن شفع لم يشفع» - أي: فهذا هو العبد المخلص لله تعالى في عبوديته وعباداته، لا تهمه الأشكال ولا المظاهر، فهو أشعث أغبر، ولا تهمه المراتب الدنيوية ولا مناصبها فإن جعل في الحراسة رضي بها، وإن جعل في الساقة رضي بها، ليس كبير جاه في الدنيا؛ إذا استأذن لم يُؤذن له، وإن شفع وتوسط في أمر لم يُشفع، راض بما أعطي، حراً في العبودية لله تعالى وحده، لم يستعبده الدينار، ولم يسترقه الدرهم، ولم تستعبده الأناقة في الألبسة، فهو ليس بعبد الخميصة - وهي كساء ذات قيمة - فما تهمه الألبسة، والتكلف بتحسين المظاهر والأشكال، ولا يهتم بكثرة المال، وإنما قصارى جهده وهمه الأكبر تقوى الله تعالى، وحسن الأخلاق والفعال، مع المراقبة الدائمة للكبير المتعال، ذي الملك والملكوت والعزة

(١) رواه الطبراني بإسناد حسن، والمعنى: أن الشيطان يُلازمه ويلاحقه صباحاً ومساءً؛ حتى يوقعه في تلك الثلاث أو إحداها.

والجلال - وهذا هو الحرّ الكامل عند العارفين، فإنه تحرر من العبودية لغير الله تعالى، ومن الرقية لغير الله تعالى، فإذا كمل هذا المقام لصاحبه نال مرتبة الفتوة كما هو موضح عند القوم.

روى الطبراني عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: «ليس عدوك الذي إن قتله كان لك نوراً، وإن قتلك فلك الجنة، ولكن أعدى عدوِّك ولدك الذي خرج من صلبك، ثم أعدى عدوِّك مالك وما ملكت يمينك».

فعلامة المال الذي هو خير لصاحبه السخاء به، والعكس بالعكس.

ويرحم الله القائل:

إذا امتلأت يدا البخيل من الغنى^(١)

تزايد كالمرحاض فاح وأنتنا

وما كريم الأصل إلا الفضل كلما

تحمل من خير تزايد وانتما

فالمال والبنون زينة الحياة الدنيا، فلا ينبغي للإنسان أن يغتر بهما، وأن يُشغلاه عن آخرته، وعن القيام بواجبات دينه وشريعته، فإنها كلها إلى الفناء والزوال - وإنما الباقيات مع الإنسان أبداً هي الصالحات، وهي خير ثواباً عند الله تعالى وخير أملاً، فخير ما تأمل منه الخير والباقي النافع هو أعمالك الصالحة، قال سبحانه: ﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخير أملاً﴾.

وأما المال فأملك منه محتمل، وكذلك البنون فإنهما قد

(١) أي: امتلأت يده من المال.

ينعكسان عليك بالشر، فالمال يطغيك والولد يُفسقك أو يكفرك، ألم تسمع قوله سبحانه: ﴿وَأَمَّا الْغُلَامَ فَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ فَخَشِينَا أَنْ يَرَهُمَا طَغِيَانًا وَكُفْرًا﴾.

ولذلك أمر الله تعالى الخضر عليه السلام بقتل الغلام رحمة بأبويه، لأنه كما جاء في الحديث الصحيح: «الغلام الذي قتله الخضر طبع يوم طبع كافراً، ولو عاش لأرهب أبويه طغياناً وكفراً».

ولا تستبعد أيها العاقل هذا الأمر، فكم رأيت أناساً كفرت أولادهم بأسباب متعددة، ومنها ذهاب بعضهم إلى البلاد الأجنبية الكافرة؛ فهناك فسق وتهتك، وانهمك في المعاصي حتى وقع في شك من دينه الذي عليه أبواه، فكفر بذلك، وعاد بدعوى أنه حصل على معلومات متقدمة، ومبادئ جديدة، فأقنع بذلك أبويه الذين هما على الفطرة، لكن معهما الغفلة والسذاجة، وصدّقه فيما قال، بدعوى أن ولدهم صاحب فهم وثقافة وحصافة، فضل وأضلّهما، وضلوا عن سبيل الله تعالى، وسخروا من الدين والشريعة وأحكام الله تعالى بدعوى الثقافة.

ويا حبذا لو أن ذاك راح إلى البلاد الأجنبية والتقط المعلومات النافعة، ودرس تلك الفنون التي تعود على بلاده بالخير والنفع، والصلاح والنجاح، وعاد إلى بلاده لينفعهم، ويطبّق ما درسه من علوم نافعة، وفنون فيها مصالح حيوية ومعاشية، وفيها تقدم حضاري يرفع بشأن البلاد، وينفع العباد، مع الحفاظ على الأخلاق الفاضلة، والتمسك بالمبادئ الصحيحة، وهؤلاء قليل من كثير.

فإن التسابق في العلوم النافعة مطلوب لا سيما العلوم التي تنفع البلاد حضارياً وحيوياً ومعاشياً، وفيها القوة والمنعة،

والاستعداد لصد الأعداء عن البلاد - ويُعدُّ ذلك من الواجبات الشرعية .

قال تعالى : ﴿واعلموا أنما أموالكم وأولادكم فتنة وأن الله عنده أجر عظيم﴾ .

فعلى العاقل أن يُحسن تربية ولده، وأن يحافظ على أخلاقه، ولا يتركه هملاً ومهملاً، يعيث في الأرض الفساد، ويتسبب بما فيه ضرر العباد والبلاد، والصبر على ذلك أجره عظيم عند الله تعالى .

روى ابن ماجه عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال : «أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم» .

وعن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال : «ما نحل والد ولداً من نحل أفضل من أدب حسن» رواه الترمذي .

والنحل : بفتح النون والحاء هو العطاء والهبة، فما أعطى الإنسان ومنح ولده شيئاً من مال ولا متاع ونحو ذلك أفضل من أن ينحله أدباً حسناً، فإن هذا هو الأنفع والأصلح للولد والوالد وللمجتمع كله .

فإن كل إنسان هو بالنسبة للمجتمع كاللبنة بالنسبة للبيان الفخم الكبير، ففساد اللبنة الواحدة يسبب على الجدار وهناً، ويفتح ثغرة لتداعي البيان إذا ترك على مدى الأزمان .

وجزى الله تعالى رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم خير الجزاء، الذي أرشدنا إلى كل ما فيه صلاح الدنيا وسعادة الآخرة .

مسؤولية المال والحقوق المترتبة عليه :

إعلم أنّ مسؤولية المال الذي عند الأغنياء كثيرة، وأمرها عظيم، وخطرها جسيم .

قال تعالى : ﴿والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون﴾ .

نزلت هذه الآيات الكريمة في تاركي الزكاة كما يأتي من الأدلة على ذلك :

روى ابن المنذر وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى : ﴿والذين يَكْنِزُونَ الذهب والفضة﴾ الآيات قال : هم الذين لا يؤدون زكاة أموالهم، وكل مال لا تؤدي زكاته أكان على ظهر الأرض أم في بطنها فهو كنز، وكل مال أدت زكاته فهو ليس بكنز، أكان على ظهر الأرض أو في بطنها . . اهـ .

وروى نحو هذا ابن أبي شيبة وأبو الشيخ عن ابن عباس وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : ما أدت زكاته فليس بكنز وإن كان تحت سبع أرضين، وما لم تؤد زكاته فهو كنز وإن كان ظاهراً على وجه الأرض . . اهـ .

وروى البيهقي وابن مردويه عن أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : قلت يا رسول الله : إن لي أوضاحاً من ذهب أو فضة أفكنز هو؟

قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم : «كل شيء تؤدي زكاته فليس بكنز» .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما نزلت : ﴿والذين

يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعباب
أليم ﴿ الآيات - كَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وقالوا لبعضهم: ما
يستطيع أحد منا أن لا يُبقي لولده مالا من بعده، فقال عمر رضي
الله عنه: أنا أفرج عنكم.

فانطلق عمر رضي الله عنه واتبعه ثوبان رضي الله عنه فأتى
عمر رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: يا
نبي الله إنه قد كبر على أصحابك هذه الآية.

فقال صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إن الله تعالى لم
يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقي من أموالكم، وإنما فرض
المواريث في أموال تبقى بعدكم».

فكبر عمر رضي الله عنه ثم قال له النبي ﷺ: «ألا أخبرك
بخير ما يكنز المرء؟ المرأة الصالحة التي إذا نظر إليها أسرتَه،
وإذا أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته».

فاعلم يا أخي المسلم ويا أختي المسلمة أن الزكاة ثالث
أركان الإسلام كما بينت ذلك في كتاب الإيمان بعوالم الآخرة،
وبينت ما يجب على أغنياء المال أن يعلموا أن في المال حقوقاً
متعددة، فالزكاة حق متعلق بعين المال، يجب أن يدفع في
مصارفها المذكورة في قوله تعالى: ﴿إنما الصدقات للفقراء
والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب
والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم
حكيم﴾.

فالزكاة فرض عين متعين على كل من بلغ ماله نصاب
الزكاة؛ وحال عليه الحول؛ أن يدفعها في أحد هذه المصارف في
الآية الكريمة.

قال صلى الله عليه وعلى آله وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن: «إِنَّكَ ستأتي قوماً أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله تعالى فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله تعالى فرض عليهم زكاة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم».

وهناك حقوق أخرى سوى الزكاة تتعلق بالمال، كما جاء في الحديث الذي رواه الترمذي والدارقطني وغيرهما عن فاطمة بنت قيس قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: «إن في المال حقاً سوى الزكاة» ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون﴾.

فانظر في قوله تعالى: ﴿وَأَتَى الْمَالَ عَلَى حَبِّهِ﴾ إلى أن قال: ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَأَتَى الزَّكَاةَ﴾ الآية، والعطف يقتضي المغايرة.

وقد اختلف العلماء في تأويل حديث: «إن في المال حقاً سوى الزكاة» والحق أنه محمول على الحق الواجب بسبب أمر عارض، وأما الحق العيني فهو الزكاة، ففرضيتها متعلقة بعين المال، ومثال الوجوب بسبب حق عارض هو أنه إذا جاءك رجل محتاج وهو مضطر إلى مساعدة من طعام أو علاج أو نحو ذلك - وقد كنت أديت زكاة مالك - فلا يجوز أن ترده باعتبار أنك أديت

الزكاة، ولكن يجب عليك أن تسدَّ حاجته وضرورته من مالك، فإن كان هذا الرجل لم يطلع عليه أحد غيرك فالوجوب متعين عليك أن تساعده وتنقذه من ضرورته، ما دمت قادراً على ذلك، وإن كان غيرك يعلم ذلك أيضاً ويعلم ضرورته وشدة حاجته فالواجب على كل من علم بأمره أن يسعفه ويساعده، ويكون ذلك واجباً كفايئاً عليهم، فإن لم يساعده كانوا آثمين؛ وإن كانوا قد أدوا زكاتهم - وإذا كان عليهم بقية من الزكاة فلا مانع أن يعطوه منها.

فدفعهم زكاتهم عن أموالهم التي حال عليها الحول لا يسقط عنهم وجوب مساعدة من قصدهم في حاجة ضرورية تعلم ضرورتها في حكم الشرع، وعلى هذا يحمل حديث: «في المال حق سوى الزكاة».

كما أنه لو جاء أحد أقربائك وأرحامك يسألك حاجة ضرورية فيجب عليك أن تعطيه وتسد حاجته لوجوب صلة الرحم؛ وإن كنت قد أديت زكاتك، لأن صلة الرحم واجبة، وصلة الرحم المحتاج للمال هو أن تكفيه حاجته، وليست مواصلته مجرد زيارته والتسليم عليه إذا لقيته - فافهم وكن فهيماً، ولا تكن بهيمة، كبعض الأغنياء الذين هم أشبه بالبهائم، وهمهم الأكبر الجمع والمنع، والاستكثار والتنافس على جيفة الدنيا، لا يعرفون ولا يراعون حقوق الله تعالى، ولا حقوق عباد الله تعالى، وربما أعطى بعضهم ولكن على وجه الرياء والسمعة، وحب الثناء والشهرة، فاقراً عليهم: ﴿ذَرُّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾.

كما أن من حقوق المال سوى الزكاة بناء المساجد والمشافي والمستوصفات، وكل ما يحتاج العباد في أمور دينهم

ودنياهم، كالمدارس ونحوها مما هو خير باق وصدقة جارية، بحيث لا يكون مُلكاً لأشخاص معينين بل هو صدقة جارية إلى يوم الدين، فإنّ ذلك كله يُعتبر وقفاً مُلكاً لله تعالى خالصاً لا يشاركه فيه أحد.

وهكذا في المال حق سوى الزكاة وتفصيل الكلام على ذلك ليس موضعه هنا.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾.

فالأكرم عند الله تعالى هو الأتقى لله تعالى.